

الوقائع المصرية

جريدة الرسمية للحكومة المصرية

(العدد ١٦) يوم الاثنين ٥ شوال القعدة سنة ١٣٥٢ - ١٩ - فبراير سنة ١٩٣٤ (السنة الرابعة بعد المائة)

قاعدة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٣٣ - ١٩٣٤ قسم ١٣ "وزارة المواصلات" فرع ٣ "المواني والمنائر" باب ٣ "أعمال جديدة" الاعتمادان الإضافيان الآتيان :

٢٠٠٠ ج. م لتعديلات مباني الورش .

٩٣٦ ج. م لوضع سلك رئيسي من وابور النور التابع للجلس المحلي بالسويس إلى حوض البترول .

فيؤخذ هذان الاعتمادان من وفورات الميزانية العامة .

قاعدة ٢ - لكي وزيرى المواصلات والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

قاعدة ٣ - أمر بأن يصمم هذا القانون بخاتم الدولة وان ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بمرأى القبة في غرة ذي القعدة سنة ١٣٥٢ (١٥ فبراير سنة ١٩٣٤)

قواعد

قاعدة ٤ - حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية وزير المواصلات رئيس مجلس الوزراء

حسن هجرى إبراهيم هجرى هبة الفتح هجرى

قانون رقم ٣ لسنة ١٩٣٤

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٣٣ - ١٩٣٤

سجن هواد الأول ملك مصر

هواد مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

ملخص

قانون يفتح اعتمادات اضافية في ميزانية السنة المالية ١٩٣٣ - ١٩٣٤ قانون بتأجير قطعتي أرض من أملاك الدولة بإيجار اسنى . قانون بالزول مجانا عن قطعة أرض من أملاك الدولة .

مرسوم بتعيين مدير عام لمصلحة الأملاك الأميرية . مرسوم خاصان بأعمال المنافع العامة .

مرسوم بتعيين مدير عام لادارة عموم الامن العام . قرار بالاستيلاء على عقار لتوسيع عطفة أحمد باشا طاهر بقسم الجالية بمدينة القاهرة .

قرار بالاستيلاء على جزء من عقار تزعت ملكيته من وقف طلبه حسن شافى لادخاله في توسيع شارع سعد زغلول ويتدر ومديرية بن سويف .

ملحق بهذا العدد :

معرض الجلسة السابعة لمجلس الشيوخ المنعقدة في يوم الاثنين ٢٠ شوال سنة ١٣٥٢ (٥ فبراير سنة ١٩٣٤) .

الملاحق من رقم ٦ إلى ١٠ جلسة يوم الاثنين ٢٠ شوال سنة ١٣٥٢ (٥ فبراير سنة ١٩٣٤) لمجلس الشيوخ .

معرض الجلسة الثانية عشرة لمجلس النواب المنعقدة في يوم الثلاثاء ١٤ شوال سنة ١٣٥٢ (٣٠ يناير سنة ١٩٣٤) .

معرض الجلسة الثالثة عشرة لمجلس النواب المنعقدة في يوم الأربعاء ١٥ شوال سنة ١٣٥٢ (٣١ يناير سنة ١٩٣٤) .

ملاحظة - المرحوم من رغب من حضرات المشتركين أن تكون له مجموعة كاملة من محاضر جلسات البرلمان أن يحافظ على الملحق المرفق بهذا .

قوانين . مراسيم . قرارات ، الخ .

قانون رقم ٢ لسنة ١٩٣٤

بفتح اعتمادين إضافيين في ميزانية السنة المالية ١٩٣٣ - ١٩٣٤

سجن هواد الأول ملك مصر

هواد مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

قاعدة ١ - يُفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٣٣-١٩٣٤ رقم ١١ "وزارة الأشغال العمومية" فرع ٣ "مصلحة المباني الأميرية" باب ٣ "أعمال جديدة" اعتماد إضافي قدره ١٠٠٠ ج.م. (الف جنيه) للبدء في بناء مكاتب في الترسانة .

لِيؤخذ هذا الاعتماد من الاحتياطي العام .

قاعدة ٢ - هُلى وزيرى الاشغال العمومية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

قَامر بَان ييصم هذا القانون بخاتم الدولة وَأَن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر برأى القبة فى غرة ذى القعدة سنة ١٣٥٢ (١٥ فبراير سنة ١٩٣٤)

هؤاد

بِأمر حضرة صاحب الجلالة

لوزير المالية لوزير الأشغال العمومية لئيس مجلس الوزراء

هسن هبى هب العظم لاشد هب الفتاح هبى

قاعدة ٢ - هُلى وزير المالية تنفيذ هذا القانون .

قَامر بَان ييصم هذا القانون بخاتم الدولة وَأَن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر برأى القبة فى غرة ذى القعدة سنة ١٣٥٢ (١٥ فبراير سنة ١٩٣٤)

هؤاد

بِأمر حضرة صاحب الجلالة

لوزير المالية لئيس مجلس الوزراء

هسن هبى هب الفتاح هبى

قانون رقم ٥ لسنة ١٩٣٤

بتأجير قطعة أرض من أملاك الدولة بإيجار اسمى

هسن هؤاد الأول ملك مصر

هتد مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الاتى نصه، وقد صدقنا عليه واصلدناه :

قاعدة ١ - هُتمند تأجير قطعة أرض من أملاك الدولة مساحتها ٤٦١٢ مترا (أربعة الاف وسبعمائة وأثنا عشر مترا) رقم ١٤٣ فى الاسكندرية (قسم كرموز) الى جمعية النهضة النوبية الخيرية الاسلامية فى الاسكندرية بإيجار اسمى قدره ١٠٠ ج.م (جنيه واحد) سنويا لبناء مدرسة خيرية عليها وذلك لمدة خمسين سنة .

قاعدة ٢ - هُلى وزيرى المالية والداخلية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

قَامر بَان ييصم هذا القانون بخاتم الدولة وَأَن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر برأى القبة فى غرة ذى القعدة سنة ١٣٥٢ (١٥ فبراير سنة ١٩٣٤)

هؤاد

بِأمر حضرة صاحب الجلالة

لوزير المالية لوزير الداخلية لئيس مجلس الوزراء

هسن هبى هبورد هبى هبى هب الفتاح هبى

قانون رقم ٤ لسنة ١٩٣٤

بتأجير قطعة أرض من أملاك الدولة بإيجار اسمى

هسن هؤاد الأول ملك مصر

هتد مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الاتى نصه، وقد صدقنا عليه واصلدناه :

قاعدة ١ - هُتمند تأجير قطعة الأرض البالغة مساحتها فدانين و ٩ قرار يبط و ١٢ سهما غربى سكن عزبة المعجوزة بالقاهرة بجوار أرض ملجا ابناء السبيل ضمن القطع نمرة ١٩٤ و ١٩٥ و ٤٦٩ جدول قسم طابدين لمحصل الشرق الأكبر لإقامة دار للملجأ الأيتام الماسونى عليها وذلك بإيجار اسمى قدره جنيه واحد سنويا ولمدة خمسين سنة .